بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الأربعون: من كتاب البيوع و التجارات من منتقى ابن الجارود رحمه الله

باب المبايعات المنهي عنها من الغرر وغيره

601 - حدثنا علي بن خشرم، أن إسماعيل ابن علية أخبرهم، عن أيوب، قال: ثني عمرو بن شعيب، قال: ثني أبي، عن أبيه، حتى ذكر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» : لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك«

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الأربعاء 5 صفر 1439 هجرية